Distr.: General
5 July 2017
Arabic
Original: English

المجلس

الدورة الثالثة والعشرون

كينغستون، ٧-١٨ آب/أغسطس ٢٠١٧

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ المقرر الذي اتخذه المجلس في عام ٢٠١٦ بشأن التقرير الموجز لرئيس اللجنة القانونية والتقنية

تنفيذ المقرر الذي اتخذه المجلس في عام ٢٠١٦ بشأن التقرير الموجز لرئيس اللجنة القانونية والتقنية

تقرير الأمين العام

أولا - معلومات أساسية

١ - في الجلسة ٢٢٠ المعقودة في ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٦، اتخذ مجلس السلطة الدولية لقاع البحار مقررا بشأن التقرير الموجز المقدم من رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمالها خلال الدورة الثانية والعشرين (ISBA/22/C/28). ووفقا للفقرة ١٥ من المقرر، طُلب إلى الأمين العام أن أن يفيد المجلس في دورته الحالية بمعلومات مستكملة عن تنفيذ هذا المقرر. كما طلب المجلس إدراج هذه الإفادة كبند دائم في جدول أعمال المجلس.

٢ - ووفقا لطلب المجلس، أضيف تقرير الأمين العام عن تنفيذ المقرر الذي اتخذه المجلس في عام ٢٠١٦ بشأن التقرير الموجز المقدم من رئيس اللجنة القانونية والتقنية بوصفه البند ٩ من بند جدول الأعمال المؤقت للمجلس لعام ٢٠١٧ (ISBA/23/C/L.1). وتقدم هذه الوثيقة آخر المستجدات عن تنفيذ مقرر المجلس.

* ISBA/23/C/L.1.

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا – مسودة العمل لنظام الاستغلال والنواتج المتوخاة ذات الأولوية لوضع مدونة قواعد الاستغلال

٣ – في الفقرتين ٣ و ٤ من المقرر، رحب المجلس بالعمل الذي اضطلعت به اللجنة بخصوص إطار نظام الاستغلال، ولا سيما إعداد مسوّدة العمل الأولى لنظام الاستغلال، وطلب إلى اللجنة أن تواصل عملها المتصل بنظام الاستغلال على سبيل الأولوية. وأقرّ المجلس أيضا القائمة التي وضعتها اللجنة بالنواتج المتوخاة ذات الأولوية لوضع مدونة قواعد الاستغلال خلال الفترة التالية الممتدة لـ ١٢ إلى ١٨ شهرا، على النحو المبين في المرفق الثاني بالوثيقة ISBA/22/C/17.

٤ – وعقب انتهاء الدورة الثانية والعشرين مباشرة، أصدرت اللجنة نسخة منقحة من مسودة العمل لنظام الاستغلال (تضمنت الشروط المعيارية في عقد الاستغلال)، إلى جانب قائمة بأسئلة محددة موجهة إلى أصحاب المصلحة. وأتيحت هذه المسودة المنقحة لأعضاء السلطة وجميع أصحاب المصلحة لإبداء تعليقاتهم وحدد موعد أقصاه ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ لتلقي الردود.

٥ – وتلقت أمانة السلطة ما مجموعه ٤٣ رداً من الفئات التالية من أصحاب المصلحة: الدول الأعضاء في السلطة (٦)؛ الدول غير الأعضاء (١)؛ الحكومات – فئات أخرى (٢)؛ المنظمات الدولية (١)؛ المتعاقدون مع السلطة الدولية لقاع البحار (١٠)؛ المنظمات غير الحكومية البيئية (٩)؛ الدوائر الصناعية والدوائر الأخرى (٢)؛ الأوساط الأكاديمية (٢)؛ الأشخاص العاديون (١٠). وقامت الأمانة بتجميع كل التقارير لكي تنظر فيها اللجنة.

٦ – وبدأت اللجنة في اجتماعها الأول في عام ٢٠١٧ النظر بصورة مفصلة في مسودة العمل المنقحة في ضوء التعليقات المقدمة من أصحاب المصلحة، وفي ضوء الردود على الأسئلة المحددة التي عينتها اللجنة. وسنحت للجنة فرصة استعراض كل حكم من أحكام النظام ومناقشته والتعليق عليه. كما أبرزت وناقشت عددا من المواضيع المتكررة في تعليقات أصحاب المصلحة، بما في ذلك الحاجة إلى وضع جداول زمنية واضحة لكل من الجهات المتقدمة بطلبات والسلطة؛ والنظر في دور الدول الراعية؛ وضرورة وجود مبادئ توجيهية واضحة لتنفيذ أحكام النظام وهيكله بوجه عام.

٧ – وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، أصدرت الأمانة ورقة مناقشة بشأن وضع وصياغة نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة (المسائل البيئية). وعُرضت هذه الورقة على اللجنة لإبداء آراء أولية عليها واستعراضها. ولاحظت اللجنة أن حلقة العمل الدولية بشأن الإدارة البيئية للتعدين في قاع البحار العميقة المزمع عقدها في برلين في آذار/مارس ٢٠١٧ ستتيح فرصة أخرى لأصحاب المصلحة لإبداء آرائهم بشأن مضمون ورقة المناقشة. ولاحظت اللجنة أيضاً أنه يزمع عقد حلقة عمل في سنغافورة في نيسان/أبريل ٢٠١٧ في سياق وضع نظام الدفع وأبرزت أهمية حلقات العمل هذه في المساهمة بمعلومات أساسية في القائمة التي وضعتها اللجنة بالنواتج المتوخاة ذات الأولوية وأقرها المجلس.

٨ – وبعد أن أخذت اللجنة في الاعتبار تعليقات أصحاب المصلحة، نظرت في التحدي المتمثل في المفاضلة بين وجود نظام مستقل يكون برغم ذلك منسقا ومتكاملا، والفائدة التي تتحقق من وجود نظام موحد للاستغلال (يتضمن الأحكام المتعلقة بالبيئة والتفتيش). وبالتالي، طلبت اللجنة إلى الأمانة أن تحيط علما بتعليقاتها وبأي مدخلات أخرى ذات صلة مقدمة من الخبراء، بما في ذلك المدخلات من

حلقة العمل المعقودة في برلين، وإعداد نسخة موحدة من مسودة النظام لكي تنظر فيها اللجنة في اجتماعها الثاني في تموز/يوليه – آب/أغسطس ٢٠١٧.

٩ – وعلى النحو المبين أعلاه، وللنهوض بقائمة اللجنة بالنواتج المتوخاة ذات الأولية لوضع مدونة قواعد الاستغلال، عقدت حلقتا عمل أخريين في عام ٢٠١٧ تناولت إحداهما الناتج المتوخى ذي الأولوية رقم ٤ (التقييم والإدارة البيئيان) والأخرى الناتج المتوخى ذي الأولوية رقم ٢ (وضع النماذج المالية لآلية الشروط والدفع المالية المقترحة).

١٠ – وفي الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، نظمت أمانة السلطة حلقة عمل دولية في برلين بعنوان ”نحو استراتيجية إدارة بيئية للسلطة الدولية لقاع البحار في المنطقة“ بالتعاون مع وكالة حماية البيئة الاتحادية الألمانية والمعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية في ألمانيا. وكانت حلقة العمل بمثابة منتدى لأصحاب المصلحة المتعددين، التقى فيه خبراء في العلوم والقانون والإدارة البيئية وغيرهم، حيث تبادلوا الآراء والتعليقات من منظور متعدد التخصصات بشأن مختلف المسائل المتصلة بوضع أحكام مدونة التعدين البيئية، استنادا إلى ورقة المناقشة المتعلقة بالمسائل البيئية والأحكام التنظيمية الأولية. وناقش المشاركون بنوداً من بينها المعايير البيئية، وإجراءات ومعايير تقييم الأثر البيئي، وتفعيل تعريف ”الضرر الجسيم“ (الناتج المتوخى ذو الأولوية رقم ٦)، ونهج الإدارة التكيفية (الناتج المتوخى ذو الأولوية رقم ٥)، والإدارة البيئية الإقليمية، كما ناقشوا عناصر الاستراتيجية البيئية الطويلة الأجل للسلطة. وشارك في حلقة العمل عدد من أعضاء اللجنة بصفتهم الشخصية.

١١ – وشاركت أمانة السلطة، وكذلك بعض أعضاء اللجنة المشاركين بصفتهم الشخصية، في حلقة عمل خارجية عُقدت في سنغافورة في نيسان/أبريل ٢٠١٧، وتتصل بوضع آلية للدفع. وركزت حلقة العمل بشكل رئيسي على إطلاع أصحاب المصلحة المشاركين على نموذج مالي للعمل، وعلى المناقشة اللاحقة بشأن مكونات النموذج وافتراضاته الأساسية. ويعتبر النموذج المالي ناتجا هاما لأنه سيتيح للجنة استكشاف السيناريوهات المتعلقة بمعدل العوائد وخيارات آليات الدفع لمختلف مراحل الاستغلال، ومناقشة تلك السيناريوهات مع المتعاقدين وغيرهم من أصحاب المصلحة. ولمساعدة اللجنة في مواصلة تطوير هذا الناتج لحلقة العمل وتحويله إلى نموذج عمل قابل للتنفيذ وتطبيق الخيارات المقترحة عليه، ينوي الأمين العام أن يطلب من المتعاقدين تقديم بياناتهم المالية المتوقعة إلى الأمانة لإتاحة نمذجة نطاق من هذه البيانات. كما نظرت حلقة عمل سنغافورة في آليات الحوافز الممكنة، بما في ذلك الصناديق والسندات، لدعم تحقيق الأهداف البيئية. وستتطلب هذه الآليات المزيد من البحث، بما في ذلك بخصوص الأدوات المالية الأخرى القائمة على آليات السوق، ومسألة أخرى ذات صلة تتعلق بنظام المسؤولية في المنطقة. وثمة تقرير موجز عن حلقة العمل متاح على الموقع الشبكي للسلطة.

١٢ – وفيما يتعلق بالنواتج المتوخاة الأخرى ذات الأولية، ترد في الفقرة ٢٥ أدناه معلومات مستكملة عن استراتيجية وخطة إدارة البيانات (الناتج المتوخى ذو الأولوية رقم ٣).

١٣ – وستواصل اللجنة نظرها في مشروع نظام الاستغلال في اجتماعها الثاني في عام ٢٠١٧. ويتوقع أن تناقش اللجنة أيضاً خريطة طريق وجدولاً زمنياً ممكنين للتطوير التنظيمي وأن تقدم التوصية المناسبة إلى المجلس، إلى جانب مجالات محددة للعمل لتوفير معلومات أوفى يستنار بها في عملية التطوير التنظيمي ووضع مضامين الأحكام التنظيمية.

ثالثا – برامج تدريب المتعاقدين

١٤ – أعرب المجلس في الفقرة ٤ من مقرره عن تقديره للمتعاقدين على ما أبدوه من التزام قيّم بإحداث زيادة كبيرة في عدد البرامج التدريبية خلال السنوات الخمس القادمة، مع ملاحظته أن عدد البرامج ربما يصل إلى ٢٠٠، وأحاط علما مع الارتياح بأنه من أجل التعامل مع عبء العمل الكبير المتعلق بالبرامج التدريبية، أُدرجت في الميزانية المقترحة المقبلة للسلطة وظيفة في الأمانة لموظف ينصبّ تركيزه على أنشطة التدريب.

١٥ – وفيما يتعلق بهذه المسألة، فإن الأمين العام في وضع يتيح له الإفادة بأن موظف التدريب المتفرغ الذي أدرجت اعتمادات لوظيفته في ميزانية الفترة المالية ٢٠١٧–٢٠١٨ قد استقدم وبدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٧. ويلاحظ أن ٢٣ فرصة تدريبية قد أتيحت حتى الآن في عام ٢٠١٧، منها ١٦ فرصة تدريبية في عرض البحر مقدمة من معهد البحوث الفرنسي لاستغلال البحار (١)، وجمهورية كوريا (٢)، وشركة اليابان الوطنية للنفط والغاز والمعادن (٤)، والاتحاد الروسي (٥) والمعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية في ألمانيا (٤)؛ وخمس فرص للتدريب بمنحة زمالة مقدمة من الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات (٣)، ومعهد البحوث الفرنسي لاستغلال البحار (٢)؛ وأنه قد عقدت حلقتا عمل نظمتهما شركة Global Sea Mineral Resources NV.

رابعا – الإجراءات التي وضعها الأمين العام لضمان التصنيف المناسب للبيانات والمعلومات السرية وضمان التعامل معها بشكل مأمون

١٦ – لاحظ المجلس في الفقرة ٧ من مقرره توصية اللجنة بشأن ضرورة ضمان الاتساق في تطبيق الإجراءات القائمة المتعلقة بالسرية التي وضعها الأمين العام، وقرر أن تنطبق على اللجنة، مع إجراء ما يلزم من تغييرات، الإجراءات الإضافية المتعلقة بالتعامل مع البيانات والمعلومات السرية الواردة في المرفق الثاني بنشرة الأمين العام ISBA/ST/SGB/2011/03.

١٧ – وفيما يتعلق بهذه المسألة، تم إخطار جميع الأعضاء الجدد في اللجنة بأحكام الاتفاقية وبالنظام الداخلي للجنة المتصل بالسرية وإعلامهم بالإجراءات المبينة في المرفق الثاني لنشرة الأمين العام.

خامسا – استعراض تنفيذ خطة الإدارة البيئية في منطقة صدع كلاريون – كليبرتون وخطط الإدارة البيئية الأخرى

١٨ – أعرب المجلس في الفقرتين ٨ و ٩ من مقرره عن تقديره لتقرير رئيس اللجنة عن استعراض تنفيذ خطة الإدارة البيئية لمنطقة كلاريون – كليبرتون ولاحظ أن حلقة العمل التي كان من المقرر تنظيمها لاستعراض تنفيذ الخطة قبل انعقاد الدورة الثانية والعشرين في عام ٢٠١٦ لم تعقد. وطلب المجلس عقد حلقة العمل هذه في عام ٢٠١٧ قبل انعقاد الدورة الحالية.

١٩ – وأنشأت اللجنة في اجتماعها الأول في عام ٢٠١٧ فريقا عاملا للنظر في طلب المجلس بشأن عقد حلقة عمل للتنفيذ. ورأى الفريق العامل أن خطة الإدارة البيئية الحالية لمنطقة كلاريون – كليبرتون تتضمن نوعين من تدابير التخطيط بحسب المناطق، أي المناطق ذات الأهمية البيئية الخاصة الواقعة خارج

مناطق العقود والمناطق المرجعية للأثر والحفظ داخل كل منطقة من مناطق العقود. ونظر الفريق العامل في إمكانية عقد حلقتي عمل منفصلتين، تتعلق إحداهما بالمناطق ذات الأهمية البيئية الخاصة، والأخرى بمعايير التصميم والتنفيذ للمناطق المرجعية. وبذلك توفر حلقتا العمل التقنيتان هاتان المدخلات اللازمة لعقد حلقة عمل لاحقة لاستعراض التنفيذ الكلي لخطة الإدارة البيئية في منطقة كلاريون – كليبرتون. غير أنه لصالح اعتبارات الكلفة والكفاءة، رأى الفريق العامل أنه ما لم تكن هناك حاجة فورية ملحة إلى تأكيد مناطق جديدة ذات أهمية بيئية خاصة، فسيكون من الأجدى عمليا إدماج المناقشة بشأن المناطق الإضافية في مناقشات حلقة العمل الأوسع المتعلقة بتنفيذ الخطة. وإضافةً إلى ذلك، فنظرا لأنه ينبغي أن يتاح قدر أكبر من البيانات والمعلومات البيئية بنهاية عام ٢٠١٧، بعد تقديم المتعاقدين للتقارير السنوية وملء قاعدة بيانات السلطة، رأت اللجنة أنه من المفيد أن ترجئ حتى النصف الأول من عام ٢٠١٨ عقد حلقة عمل مدتها ثلاثة أيام تخصص لاستعراض حالة تنفيذ خطة الإدارة البيئية لمنطقة كلاريون – كليبرتون والمناطق ذات الأهمية البيئية الخاصة.

٢٠ - وطلب المجلس في الفقرة ١٠ من مقرره إلى الأمين العام أن ينظر في عقد حلقة عمل بشأن المناطق المرجعية للأثر والمناطق المرجعية للحفظ، وشجع الأمانة على العمل عن كثب مع اللجنة من أجل تحديد التوقيت المناسب لعقد حلقة العمل هذه وضمان أوسع مشاركة ممكنة من جميع الدول الأطراف المعنية.

٢١ - وفيما يتعلق بهذه المسألة، واستناداً إلى المشورة المقدمة من الفريق العامل التابع للجنة، ستعقد الأمانة حلقة عمل تقنية في عام ٢٠١٧ بشأن معايير اختيار المناطق المرجعية للأثر والمناطق المرجعية للحفظ. وسيتاح المزيد من المعلومات عن حلقة العمل التقنية هذه في الوقت المناسب.

٢٢ - وشجع المجلس في الفقرة ١١ من مقرره اللجنة والأمانة على إحراز تقدم في وضع خطط للإدارة البيئية في المناطق الدولية الأخرى لقاع البحار، ولا سيما في المناطق المشمولة حاليا بعقود استكشاف، مشيرا إلى الفقرة ٦٠ من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٧٠/٢٣٥.

٢٣ - وأحاط الأمين العام علما بالآراء التي أعرب عنها المجلس في هذا الخصوص ويقترح إيلاء الاعتبار لأفضل السبل لبدء العمل في هذا الشأن، مع مراعاة قيود الميزانية. وأجرت اللجنة أيضاً مناقشة عامة بشأن النهج المطلوب لوضع خطط للإدارة البيئية وضرورة أن تتاح لهذا الغرض البيانات البيئية المستمدة من المتعاقدين ومن المصادر المفتوحة. كما أحاطت اللجنة والأمين العام علما بالمبادرات الخارجية الرامية إلى وضع قاعدة علمية لخطة الإدارة البيئية في المحيط الأطلنطي، وهما يعتزمان إجراء مناقشات مع أصحاب المصلحة المعنيين بشأن السبل التي يمكن من خلالها أن تساعد نتائج تلك المبادرات في النهوض بعمل السلطة. وأجرى الأمين العام أيضاً مناقشات أولية مع الرابطة الصينية للبحث والتطوير في مجال الموارد المعدنية للمحيطات بشأن اهتمامها ببذل جهود تعاونية مع متعاقدين آخرين لوضع خطة للإدارة البيئية في مناطق قشرة المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت في المحيط الهادئ. وهذه المبادرة موضع ترحيب وستجرى مناقشات أخرى بشأنها في الوقت المناسب.

سادسا – تيسير الحصول على البيانات البيئية وإتاحتها للجمهور

٢٤ – طلب المجلس في الفقرة ١٢ من مقرره من جميع المتعاقدين تيسير الحصول على بياناتهم البيئية وإتاحتها للجمهور.

٢٥ – وفي هذا الصدد، فإنه يجري حاليا تنفيذ استراتيجية إدارة البيانات. ويشار إلى أنه قد اعتُمد تمويل في ميزانية السلطة للفترة المالية ٢٠١٧–٢٠١٨ لوضع قاعدة بيانات جديدة ومحسنة ولتنفيذ استراتيجية إدارة البيانات. وشمل التمويل الموافقة على إنشاء وظيفتين ثابتتين جديدتين داخل الأمانة، إحداها لمدير لقاعدة البيانات والأخرى لموظف لنظم المعلومات الجغرافية. وقد أنجز التعيين في كلتا الوظيفتين في نيسان/أبريل ٢٠١٧.

٢٦ – وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، بدأت الأمانة في نقل جميع البيانات التاريخية التي وفرها المتعاقدون إلى شكل رقمي (نماذج الإبلاغ) وبيانات جغرافية مرجعية (بأشكال shapefile لنظام ArcGIS). ووصلت البيانات المجدولة المنقولة حتى الآن إلى ١,٧ مليون نقطة بيانية من المناطق المشمولة بخطط العمل المعتمدة. وسيلي هذه العملية تنفيذ استراتيجية وخطة إدارة البيانات بمساعدة خبير استشاري خارجي. وتضطلع الأمانة بتصميم تكنولوجيا المعلومات واقتنائها ونشرها. وتشمل هذه المهمة بناء معدات للبيئة الافتراضية (التخزين ومفاتيح التحويل والخواديم) والعوامل الافتراضية في الوقت المناسب قبل أن يقوم المتعاقد المعماري المختص بتكنولوجيا المعلومات بعمله. وتقدم تقارير مرحلية دورية إلى اللجنة. وعُرض أيضا هيكل ومفهوم قاعدة البيانات على المتعاقدين في اجتماع غير رسمي عقده الأمين العام في ٢١ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧ في كينغستون. وخلال هذا الاجتماع، عقدت مناقشات تقنية مع فرادى المتعاقدين بشأن الثغرات في تغطية البيانات والمشاكل المتعلقة بشكل البيانات وتوافقها، وغير ذلك من المشاكل التقنية. ومن المتوقع أن ينتهي التنفيذ الكامل لاستراتيجية إدارة البيانات بحلول نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

سابعا – خيار عرض حصة في رأس المال في نظام التنقيب عن العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها

٢٧ – طلب المجلس في الفقرة ١٣ من مقرره إلى اللجنة أن تستعرض أحكام نظام التنقيب والاستكشاف التي تتعلق بخيار عرض حصة في رأس المال في إطار ترتيب مشروع مشترك، وذلك بهدف خلق التناغم بين جميع الأنظمة في هذا الصدد، وأن تقدم توصية بهذا الشأن لينظر فيها المجلس في دورته التالية.

٢٨ – وأدرجت هذه المسألة في جدول أعمال اللجنة لعام ٢٠١٧ وستنظر فيها اللجنة بالتالي.

ثامنا – دعم عمل اللجنة القانونية والتقنية

٢٩ – طلب المجلس في الفقرة ١٤ من مقرره إلى الأمين العام أن يكفل استمرار توفير ما يكفي من الوقت والموارد لدعم عمل اللجنة، ولا سيما بشأن المسائل ذات الأولوية.

٣٠ – والمجلس محال إلى تقرير لجنة المراجعة (ISBA/23/A/3) المقدم عملا بالمادة ١٥٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتعليقات الأمين العام عليه الواردة في تقريره (ISBA/23/A/5). وفي هذا الصدد، فإن المجلس مدعو إلى ملاحظة أنه قد أعطيت الأولوية لاجتماعات اللجنة.

٣١ – وأخيرا، فإن المجلس مدعو إلى الإحاطة علما بهذا التقرير وتقديم ما يراه ضروريا من توجيهات إضافية، بما في ذلك فيما يتعلق بشكل التقارير المقبلة ومضمونها.